

الجريدة الرسمية - العدد ٤٥ في ٧ نوفمبر سنة ٢٠٠٢ ١٩٣١

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١٢ لسنة ٢٠٠٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادتين (١٠١) ، (٢٠٥) من الدستور :

**قرر :**

( المادة الاولى )

مجلس الشورى مدعو للاعتقاد ابتداءً من يوم الأربعاء ٨ من رمضان سنة ١٤٢٣ هجرية الموافق ١٣ من نوفمبر سنة ٢٠٠٢ ميلادية الساعة الحادية عشرة صباحاً لافتتاح دور الاعتقاد الثالث والعشرين .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في غزة رمضان سنة ١٤٢٣ هـ

( الموافق ٦ نوفمبر سنة ٢٠٠٢ م ) .

**حسنى مبارك**